جامعة الشهيد الشيخ العربـــي التبسـي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
مخبر الدراسات الإستراتيجية والتنمية في الوطن العربي
فرقة مشروع البحث التكويني الجامعي PRFU:
المكافحة الجنائية للأوبئة وتحديات الأمن الصحي

جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة
LARBI TEBESSI UNIVERSITY

شهادة مشاركة

تمنح هذه الشهادة لـ: الدكتور حجاب عبد الغني

نظير مشاركته(ها) في الملتقى الوطني المواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام الذي نظمته كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلوم السياسية، ومخبر الدراسات الإستراتيجية والتنمية في الوطن العربي، وفرقة PRFU المكافحة الجنائية للأوبئة وتحديات الأمن الصحي بتاريخ 8 أكتوبر 2025، بمداخلة تحت عنوان :

" المسؤولية الجنائية والمدنية عن الجرائم الوبائية في التشريعات المقارنة: دراسة تحليلية تقييمية لفعالية السياسة العقابية في تحقيق الأمن الصحي"

رئيس الملتقى
الدكتورة/ ثابت دنيازاد
كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة

مدير المخبر
مديـــر المخبـــر
البروفسور بن طيبة سونية

عميد الكلية
عميد الكلية
الأستاذ الدكتور مخلوف طارق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي_تبسة_

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مخبر الدراسات الاستراتيجية والتنمية في الوطن العربي

فرقة البحثPRFU

المكافحة الجنائية للأوبئة وتحديات الأمن الصحي

تنظم ملتقى وطني بعنوان:

المواجهة التشريعية للأوبئة: آليات مكافحة لتحقيق أمن صحي مستدام

يوم08 أكتوبر 2025 عبر تقنية التحاضر عن بعد

الرئيس الشرفي للملتقى

أ د/ قواسمية عبد الكريم مدير جامعة تبسة

المدير العام للملتقى

أ د/ مخلوف طارق عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

المشرف العام للملتقى

أ د/ البار أمين مدير مخبر الدراسات الاستراتيجية وتنمية الوطن العربي

رئيس الملتقى

أ د/ ثابت دنيازاد

رئيس اللجنة العلمية: أ د/ أجعود سعاد

رئيس اللجنة التنظيمية: د/ فرحي ربيعة

رئيس اللجنة التقنية: د/ شنيخر هاجر

التعريف بموضوع الملتقى وتحديد إشكالية الدراسة:

على مر العصور أودت الأوبئة والأمراض المعدية بحياة عدد كبير من الأشخاص إذ نشرت صحيفة "ديلي ميل" البريطانية تقريرا عن أكثر الأوبئة فتكا في التاريخ بدءا من الطاعون الأنطوني والحمى الصفراء والجذام والكوليرا والإيدز والسارس ....حتى فيروس كورونا المستجد حيث أودت هذه الأوبئة بحياة الملايين من الاشخاص ناهيك عن الأثار التي خلفتها على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي للبلدان التي اجتاحتها فلطالما كانت هذه الأوبئة مصدرا لنشر الرعب والخوف لما تلحقه من دمار وخراب وذلك رغم الاكتشافات التي ساعدت البشرية في حربها على تلك الاوبئة من خلال ايجاد مضادات وعقاقير تساعد على القضاء عليها.

ولما كان الحق في الحياة وحماية جسم الإنسان من الاعتداءات والحق في الأمن الصحي من أهم الحقوق التي يجب أن يتمتع بها الفرد والجماعة اهتمت الدول بصحة المواطن من خلال المبادرات الفاعلة للقضاء على الفيروسات الناقلة للأمراض المعدية والأوبئة والحماية منها من جهة، إلا أن مباغتة مثلا فيروس كورونا المستجد العالم وانتشاره في العديد من الدول أظهر قصور تلك المبادرات والتدابير الوقائية وعجزها في احتواء الجائحة خصوصا في ظل ضعف المنظومة القانونية في مواجهته الأمر الذي استدعى ضرورة تبني سياسة جنائية تجرم الافعال الاجرامية التي من شأنها عرقلة جهود الدولة في احتواء الوباء الى جانب السياسات الوقائية المنتهجة.

أهمية الملتقى:

تظهر أهمية دراسة الموضوع من خلال الأهمية المتزايدة التي تولها التشريعات الجنائية على الصعيدين الوطني والدولي في مكافحة انتقال العدوى والحد من انتشار الجوائح الوبائية. والوقوف على خطورة الأثار المترتبة على انتشار الأوبئة لذلك من الضرورة بمكان إيجاد منظومة قانونية تسهم في مكافحة انتشارها. وكذا ما يشهده الواقع من تزايد مستمر في معدلات انتشار الأوبئة والأمراض المعدية بسبب بعض السلوكات الصادرة من بعض الأشخاص المسببة في انتقال العدوى وانشار الوباء عمدا أو عن طريق الخطأ.

أهداف الملتقى:

حيث تظهر أهمية دراسة الموضوع من خلال الأهمية المتزايدة التي تولها التشريعات الجنائية على الصعيدين الوطني والدولي في مكافحة انتقال العدوى والحد من انتشار الجوائح الوبائية. والوقوف على خطورة الأثار المترتبة على انتشار الأوبئة لذلك من الضرورة بمكان إيجاد منظومة قانونية تسهم في مكافحة انتشارها. وكذا ما يشهده الواقع من تزايد مستمر في معدلات انتشار الأوبئة والأمراض المعدية بسبب بعض السلوكات الصادرة من بعض الأشخاص المسببة في انتقال العدوى وانشار الوباء عمدا أو عن طريق الخطأ.

إشكالية الملتقى:

إن إدارة الأزمات تفرض إصدار قوانين من شأنها تقويض الأزمة من خلال تقييد بعض حقوق المواطنين من جهة وضرورة حماية مصالح الدولة وحماية الأمن والصحة العمومية من جهة أخرى كما تفرض أيضا تبني سياسة جنائية تحول دون انتهاك تلك القوانين الوقائية وتجرم وتعاقب على الأفعال الصادرة من بعض الأشخاص والتي تساهم في انتشار الوباء. ومن هنا تتجلى إشكالية هذه الدراسة التي تتمحور حول البحث عن نموذج المواجهة القانونية للحد من انتشار الوباء واحتوائه بتسليط الضوء على توجهات السياسة الجنائية المعاصرة في مكافحة الأوبئة والجرائم المتعلقة بها من خلال التدابير الوقائية والأليات الردعية المرصودة من أجل ذلك وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأمن الصحي.

محاور الملتقى:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للوباء والأمن الصحي

أولا: مفهوم الوباء وتميزه عن المصطلحات المشابهة

ثانيا: مفهوم الأمن الصحي

ثالثا: أسباب تفشي الأوبئة

المحور الثاني: المسؤولية القانونية عن الجرائم الوبائية

أولا: المسؤولية القانونية للأطباء.

ثانيا: المسؤولية القانونية للشخص الحامل للوباء

ثالثا: المسؤولية القانونية للشركات المنتجة للقاحات

المحور الثالث: آليات مكافحة الأوبئة

أولا: الآليات الوقائية

ثانيا: الآليات الردعية

المحور الرابع: آليات التعاون الدولي لمكافحة الأوبئة

المحور الخامس: تقييم السياسة التشريعية الوطنية في مكافحة الأوبئة.

رئيس اللجنة العلمية:

أ د/ أجعود سعاد

أعضاء اللجنة العلمية:

أ د/ دلول الطاهر جامعة تبسة

ا د/ كنازة محمد جامعة تبسة

أ د/ هادفي بشير جامعة تبسة

أ د/ دربال عبد الرزاق جامعة تبسة

أ د/ موسى نورة جامعة تبسة

أ د/ نويري سعاد جامعة تبسة

أ د/ خليفة محمد جامعة عنابة

أ د/ بن طيبة صونية جامعة تبسة

أ د/ عمير سعاد جامعة تبسة

أ د/ عزازهدى جامعة تبسة

أ د / جبيري ياسين جامعة تبسة

أ د / تومي مريم جامعة خنشلة

أ د / مشري راضية جامعة قالمة

أ د/ بوساحية السايح جامعة تبسة

د / مزوزي فارس جامعة الطارف

أ.د / دني إيمان جامعة تبسة

أ.د/ قادري مليكة جامعة تبسة

أ د/ عثماني عزالدين جامعة تبسة

أ د/ مطروح عدنان جامعة تبسة

أ د/ مبروك حدة جامعة تبسة

د / كردي نبيلة جامعة تبسة

أ.د/ الوافي فيصل جامعة تبسة

أ د/ مقران ربمة جامعة تبسة

أ د/ أحمد بومعزة نبيلة جامعة تبسة

أ د/ خالدي خديجة جامعة تبسة

أ د/ بوراس منير جامعة تبسة

أ د/ ملاك وردة جامعة تبسة

أ د/ مخلوف طارق جامعة تبسة

د/ شدادي محسن جامعة سوق اهراس

د/ زمال صالح جامعة تبسة

د/ بربك عبد الرحمان جامعة تبسة

د/ باديس الشريف جامعة خنشلة

د/ عجابي صبرينة المركز الجامعي ميلة

د/ سماعلي عواطف جامعة تبسة

د/جديدي طلال جامعة تبسة

د/ موسى عائشة جامعة تبسة

د/ دريسي ميلود جامعة عنابة

د/ خالدي شريفة جامعة تبسة

د/ شارني نوال جامعة تبسة

د/ زغلامي حسيبة جامعة تبسة

د/ زواي حكيم جامعة تبسة

د/ عزازمراد جامعة تبسة

د/ شعبان لامية جامعة تبسة

د/ دبيلي كمال جامعة تبسة

د/ خذيري عفاف جامعة تبسة

د/ شعنبي صابرة جامعة تبسة

د/ بوجوراف فهيم جامعة تبسة

د/ قحقاح وليد جامعة تبسة

د/ ناجي حكيمة جامعة تبسة

د/ نوبوة نوال جامعة تبسة

د/ لحمر نعيمة جامعة تبسة

د/ رايس سامية جامعة تبسة

د/ معيفي كمال جامعة تبسة

د/ بوقطوف لخميسي جامعة تبسة

د/ مراحي ريم جامعة تبسة

د/ بوعزيز عبد الوهاب جامعة الطارف

د/ هوام الشيخة جامعة تبسة

د/ قريد الطيب جامعة تبسة

د/ زمورة داود جامعة خنشلة

د/بخوش إلهام جامعة تبسة

رئيس اللجنة التنظيمية للملتقى: د/ فرحي ربيعة

أعضاء اللجنة التنظيمية للملتقى

د/ معمر بوخاتم - د/حاجي نعيمة - د/حداد فاطمة - د/جفالي حسين - د/بعقيقي عبير- أ/خمايسية حفيظة - أ/الطيب بولعراس - د/مسعود راضية – د/خالدي زينب – د/ منصوري نورة- يحياوي رستم- بوخضرة نعيم

طلبة الدكتوراه: بوقصبة محمد الشلالي – منصوري ياسين العوادي ليندة - موسى خليفي – شحام نصرالدين – عبد المجيد جمعة المجذوب

رئيس اللجنة التقنية للملتقى

د/ شنيخرهاجر

أعضاء اللجنة التقنية للملتقى

د/مباركية تقي الدين –مهدي وهيبة – شارف هشام –علاق أمينة- فارح منى

شروط المشاركة في الملتقى:

- يجب أن تتسم الأوراق البحثية بالأصالة والجدية وأن تكون مستوفية الشروط المتعارف عليها علميا.
- أن تكون المشاركات البحثية ذات صلة بأحد محاور الملتقى.
- يجب أن تحرر المداخلات بـ Word وبخط Simplified حجم 14 للغة العربية في المتن و12 للهوامش وبخط Time New Romain حجم 12 للغة الأجنبية.
- يتم اعتماد الهوامش في أخر المقال، مرفوقا بقائمة المراجع، مع مراعاة الترتيب المنهجي المطلوب في الدراسات القانونية.
- ألا تكون الأبحاث المقدمة قد نشرت أو قدمت للنشر بمجلة أو مؤتمر أو كتاب سابق.
- أن ترفق الورقة البحثية بملخصين باللغة العربية واللغة الإنجليزية.

مواعيد هامة:

- آخر أجل لإرسال المداخلة كاملة: 2 أكتوبر 2025.
- آخر أجل للرد على المداخلات: 4 أكتوبر 2025.

البريد الالكتروني للملتقى:

- ترسل المداخلات على البريد الالكتروني:

securite.sanitaire2025@gmail.com

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة الشهيد الشيخ العربـــي التبســي - تبسة-
Echahid Cheikh Larbi Tebessi University - Tebessa

كلية الحقوق والعلوم السياسية
ومخبر الدراسات الإستراتيجية والتنمية في الوطن العربي
وفرقة مشروع البحث التكويني الجامعي PRFU: المكافحة الجنائية للأوبئة وتحديات الأمن الصحي

برنامج أشغال الملتقى الوطني الموسوم بـ:

المواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام

رئيسة الملتقى: أ.د. ثابت دنيازاد

يوم 08 أكتوبر 2025

أشغال الملتقى الوطني الموسوم بالمواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام

الجلسة الافتتاحية الساعة التاسعة صباحا

المدرج: 05 - ابتداء من الساعة 09:00 صباحا

- افتتاح اشغال الملتقى
- استقبال الضيوف والمتدخلين
- تلاوة آيات من الذكر الحكيم
- النشيد الوطني
- كلمة الأستاذ الدكتور مخلوف طارق عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
- كلمة الأستاذ الدكتور ألبار أمين مدير مخبر الدراسات الإستراتيجية والتنمية في الوطن العربي
- كلمة رئيسة الملتقى الأستاذة الدكتورة ثابت دنيازاد
- كلمة الأستاذ الدكتور قواسمية عبد الكريم مدير الجامعة والإعلان الرسمي عن افتتاح الملتقى
- مداخلة افتتاحية للدكتورة طرطار إيمان ممثلة عن مديرية الصحة والسكان بعنوان مفاهيم عامة حول الأوبئة والأمن الصحي
- مداخلة الأستاذ الدكتور دلول الطاهر بعنوان من الوقاية إلى التجريم: قراءة في دور السياسة الجنائية في تعزيز الأمن الصحي
- مداخلة الدكتور زمال صالح بعنوان: الأمن الصحي بين متطلبات السيادة وضرورات تجديد السياسة التشريعية

أشغال الملتقى الوطني الموسوم بالمواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام

الجلسة العلمية الأولى

العاشرة صباحا — **المكان: المدرج 05**

الرئيس: أ. د/ أجعود سعاد

اسم المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
د/ سهايلية سماح	الأمن الصحي ركيزة للأمن القومي: نحو إستراتيجية متكاملة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د/ قادري مليكة	لمواجهة التهديدات البيولوجية في القرن الحادي والعشرين	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د/ عمير سعاد	دور هيئات الضبط الاداري في تحقيق الأمن الصحي في ظل انتشار الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د/ كنازة محمد	المسؤولية القانونية لحامل الفيروس الوبائي	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د/ الوافي فيصل	المسؤولية المدنية للطبيب	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ شارني نوال	متطلبات الموازنة بين حق السجين في التواصل مع العالم الخارجي وضرورة العزل لضمان الأمن الصحي (جائحة كوفيد19 أنموذجا)	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ بوخاتم معمر	جهود الدولة في كفالة الحق في الصحة كحق دستوري (جائحة كورونا نموذجا)	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د/ أجعود سعاد	فعالية النصوص التجريمية في قيام المسؤولية الجنائية	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
ط.د/ العوادي لندة	العمدية عن أفعال نقل عدوى الأمراض الوبائية _دراسة في التشريع الجزائري_	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د/ هدى عزاز	الموازنة بين سلطة الضبط في مجال الصحة العامة وحماية الحقوق والحريات	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ زواي حكيم	المسؤولية المدنية المترتبة عن التلوث المائي الوبائي -بين المسؤولية الفردية والجماعية لشركات التأمين والدولة-	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ/ بوحريص محمد الصديق	اللوائح الصحية الدولية كآلية محورية لتحقيق الأمن الصحي العالمي	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-

أشغال الملتقى الوطني الموسوم بالمواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام

الجلسة العلمية الثانية

العاشرة صباحا — المكان: قاعة المحاضرات 01

الرئيس: أ. د/ بن طيبة صونية

اسم المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
أ.د/ بن طيبة صونية د/ بوعبيد عزالدين	السلطة التقديرية للإدارة في مواجهة الأوبئة: بين متطلبات المصلحة العامة وضمان الحريات	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة ابن خلدون -تيارت-
ط.د/ منصوري ياسين	مفهوم الأمن الصحي	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ كمـــال معيفي	إعمال مبدأ الحيطة والحذر لمواجهة مخاطر الأمن الصحي	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
ط.د/ بوقصة محمد الشلالي أ.د/ ثابت دنيازاد	الأليات المتاحة لمكافحة الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د مبروك حدة	الخطأ الطبي والمسؤولية الطبية عند انتشار الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ وليد قحقاح	خصوصية التدابير القانونية الوقائية في مواجهة الاوبئة والجوانح-فيروس كورونا نموذجا-	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ عبير بعقيقي د/ موسى عائشة	المسؤولية الجزائية للشركات المصنعة للقاحات	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ شعبان لامية	الأوبئة والإرهاب البيولوجي	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة
ط.د / بن طيب فاطمة الزهراء عبير	المسؤولية الجنائية عن الجرائم الناشئة عن الأوبئة بين التكريس والتقييد (الموازنة بين توسيع وتضييق نطاق المسؤولية الجنائية عن الجرائم الناشئة عن الأوبئة)	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د/ أحمد بومعزة نبيلة	دور منظمة الصحة العالمية في مكافحة الاوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ شعنبي صابرة	المسؤولية القانونية الدولية على انتشار الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-

أشغال الملتقى الوطني الموسوم بالمواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام

الجلسة العلمية الثالثة

العاشرة صباحا **المكان: قاعة المحاضرات02**

الرئيس: أ. د/ ملاك وردة

اسم المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
أ.د/ ملاك وردة	مفهوم الأوبئة في ظل الدور البارز لمنظمة الصحة العالمية	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ نعيمة حاجي	الأمن الصحي ومواجهة الأوبئة من خلال الاستدامة العمرانية وآليات التمويل الأخضر في التشريع الجزائري: السندات الخضراء أنموذجا	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ فرحي ربيعة أ.د/مقران ريمة	تفشي الأوبئة: مقاربة في الأسباب والحلول التشريعية	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ منصوري نورة	آليات الوقاية من الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د /جبيري ياسين د / بوجوراف فهيم	قانون الطوارئ الصحية- كوفيد 19 نموذجا-	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة الشهيد العربي التبسي -تبسة-
د/ ناجي حكيمة	المسؤولية الإدارية عن الأضرار الناتجة عن الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ عزاز مراد	ضبط المحيط العمراني كآلية لتعزيز الصحة العمومية والوقاية من الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
ط.د/ فارح يوسف	صراع التبعات القانونية لتطوير اللقاح بالذكاء الاصطناعي: توزيع المسؤولية بين الأطراف الفاعلة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
ط.د/ قوادري شهيناز	جريمة التسميم باستخدام الأمراض الوبائية-دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والمصري-	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ دعثماني عز الدين د/ خذيري عفاف	دور القوانين الجزائية في الوقاية من الأوبئة ومنع انتشارها.	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ.د بوساحية السايح ط.د / عون اسمهان	المسؤولية الدولية الناشئة عن انتشار الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة المنار، تونس
د/ خالدي زينب أ.د/ خالدي خديجة	المجتمع الدولي في مواجهة الأوبئة واللوائح	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-

أشغال الملتقى الوطني الموسوم بالمواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام

الجلسة العلمية الرابعة

العاشرة صباحا — المكان: قاعة المحاضرات 03

الرئيس: د/ بوقطوف لخميسي

اسم المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
د/ خالدي شريفة د/ منصر نصر الدين	الأمن الصحي استراتيجية ورهان	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ فايزة هوام	العلاقة بين الأمن الصحي والأمن القانوني	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ بريك عبد الرحمان	حدود مسؤولية الدولة القانونية عن تقصيرها في توفير الرعاية أوفي سوء إدارة الأزمات الوبائية	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ لحمر نعيمة	الضبط الإداري كآلية لحماية الصحة العامة كعنصر من عناصر النظام العام	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ دبيلي كمال ط.د / العلمي نسيمة	دور الضبط الإداري في الوقاية من انتشار الأمراض التدابير الوقائية والردعية لمواجهة الاوبئة (الإطار التشريعي العام والاسقاط على جائحة كورونا -كوفيد 19)	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ مراحي ريم ط.د/ مراحي عبد الله	مسؤولية الصيدلي عن أعماله الشخصية	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة قاصدي مرباح -ورقلة-
د/ بشارة عبد المالك	الاليات القانونية لحماية الأفراد من الأوبئة(وباء كورونا نموذجا)	جامعة عباس لغرور -خنشلة-
أ/ خمايسية حفيظة ط.د/ بلخوة ابتسام	اللوائح الصحية الدولية بين الالتزام والاختيار	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ بن جداه عبدالله د/ خميسي بوقطوف	دور منظمة الصحة العالمية في التنبيه الوبائي والعمل الصحي العام	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
د/ بلغيث صبرينة	التحديات القانونية لتفعيل أنظمة السلامة البيولوجية في الجزائر (المشاكل والحلول)	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-
أ/ محرز مبروكة	الأمن الصحي في التشريع الجزائري	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-

أشغال الملتقى الوطني الموسوم بالمواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام

الجلسة العلمية الافتراضية الأولى

العاشرة صباحا — الرابط: https://meet.google.com/uxo-wcmf-cxx

الرئيس: د/ شنيخرهاجر

اسم المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
أ.د/ مزياني فريدة	آليات الوقاية من الأوبئة في التشريع الجزائري	جامعة الحاج لخضر -باتنة 1-
د/ بوعزيز عبد الوهاب أ.د/ بوراس منير	التنمية كمقاربة لتحقيق الأمن الصحي	جامعة الشاذلي بن جديد -الطارف-
د/ يعقوب صيد	التعاون الصحي الدولي في ظل صراع القوى الكبرى: الولايات المتحدة، الصين، والاتحاد الأوروبي	جامعة أولوداغ بورصة -تركيا-
د/ يخلف عبد القادر	جريمة عدم تقديم المساعدة في زمن الأوبئة: بين الإبقاء على الصرامة والتوجه نحو التخفيف	جامعة عمار ثليجي -الاغواط-
ط. د/ العجابي سيف الدين	صعوبات و آفاق التعاون الدولي في مكافحة الأوبئة: النجاح المحدود لمنظمة الصحة العالمية مقابل الفشل الذريع لمجلس الأمن في معالجة وباء كورونا	جامعة يحي فارس- المدية-
د/ مزوزي فارس د/ رمضاني ابتسام	دور التشريعات في الوقاية من الأوبئة ومكافحتها في الجزائر المسؤولية الجزائية للأطباء عن الجرائم الوبائية في التشريع	جامعة الشاذلي بن جديد -الطارف- المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف -ميلة-
د/ بوطالب أمينة د/ عليم ليدية	التكييف القانوني لنقل الأوبئة والأمراض المعدية عمدا في التشريع الجزائري	جامعة عبد الرحمان ميرة -بجاية- جامعة عبد الرحمان ميرة -بجاية-
د/ بوقصة إيمان د/ عبد الكريم لبنى	مظاهر الوقاية من الفساد ومكافحته في الأزمات _جائحة كرونا نموذجا_	جامعة الصديق بن يحي -جيجل جامعة الصديق بن يحي -جيجل
سماعلي عواطف جديدي طلال	دور منظمة الصحة العالمية في تحقيق الأمن الصحي المستدام	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة- جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-

أشغال الملتقى الوطني الموسوم بالمواجهة التشريعية للأوبئة: أي مقاربة لتحقيق أمن صحي مستدام

الجلسة العلمية الافتراضية الثانية

العاشرة صباحا — الرابط: https://meet.google.com/mid-eqmi-kiu

الرئيس: د/ سماعلي عواطف

اسم المتدخل	عنوان المداخلة	الجامعة
د/ كشحه مسعود	الأمن الصحي، تجلية للمفهوم، وتوضيح للمضمون	جامعة الحاج لخضر -باتنة 1-
د/ جلاب شافية	المسؤولية الجزائية للأطباء عن الإخلال بالتدابير الصحية الوقائية	جامعة الشهيد حمه لخضر -الوادي-
د/ مسعود راضية	فترة الأوبئة	جامعة الشهيد العربي التبسي -تبسة-
د/ عجابي صبرينة د/ شنيخر هاجر	آليات مكافحة الأوبئة	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف - ميلة
د/ نصر الدين العايب د/ غرايبية خولة	المسؤولية الجنائية عن نقل الأمراض المعدية في التشريع الجزائري	جامعة الشاذلي بن جديد -الطارف جامعة الشاذلي بن جديد -الطارف
د/ عبد الغني حجاب ط / وسام جلود	المسؤولية الجنائية والمدنية عن الجرائم الوبائية في التشريعات المقارنة: دراسة تحليلية تقييمية لفعالية السياسة العقابية في تحقيق الأمن الصحي	جامعة محمد بوضياف -المسيلة- جامعة محمد بوضياف -المسيلة-
ط.د / ثابت مريم د / الشريف باديس	الحوكمة الصحية العالمية: نحو نموذج تعاوني فعال لمواجهة الأوبئة	جامعة عباس لغرور -خنشلة- جامعة عباس لغرور -خنشلة-
ط.د / حداد رانيا	اللوائح الصحية الدولية كنموذج للتعاون القانوني الدولي في مجال مكافحة الأوبئة	جامعة عباس لغرور -خنشلة-
د/ بوعكاز اسماء	منظمة الصحة العالمية ودورها في مواجهة الاوبئة	جامعة الشاذلي بن جديد -الطارف-
د/ مزياني وسيلة	تعزيز الاطار التشريعي الجزائري لمكافحة الاوبئة: تقييم فعالية السياسات الصحية واستشراف	جامعة احمد بن احمد- -وهران2-
أ.د/ دني إيمان أ.د/ ألبار أمين	إدارة الأوبئة في إفريقيا: اليات الاتحاد الافريقي بين الطموح والواقع	جامعة الشهيد العربي التبسي-تبسة-

الجلسة الختامية

المدرج 05 - ابتداءا من الساعة: 13:00

- تلاوة التوصيات

المسؤولية الجنائية والمدنية عن الجرائم الوبائية في التشريعات المقارنة: دراسة تحليلية تقييمية لفعالية السياسة العقابية في تحقيق الأمن الصحي

Criminal and Civil Liability for Pandemic-Related Crimes in Comparative Legislation: Effectiveness of Penal Policy in Achieving Health Security

د. عبد الغني حجاب (أستاذ محاضر أ) جامعة المسيلة (الجزائر) abdelghani.hadjab@univ-msila.dz

ط. وسام جلود. جامعة محمد بوضياف بالمسيلة (الجزائر) djeloud.wissam@gmail.com

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تحليل وتقييم فعالية السياسة التشريعية العقابية في المواجهة القانونية للأوبئة، عبر تفكيك أبعاد المسؤولية الجنائية والمدنية الناشئة عن الجرائم الوبائية، سواء كانت صادرة عن الأفراد المخالفين لتدابير الحجر، أو عن المهنيين الصحيين والمؤسسات الطبية، أو عن الشركات المنتجة للمستحضرات الحيوية كاللقاحات. تتجلى الإشكالية المحورية في البحث عن مقاربة قانونية تحقق الأمن الصحي المستدام، وتوازن بين ضرورة الردع التشريعي وحماية الحقوق والحريات الأساسية، مع الأخذ في الاعتبار تضارب المسؤوليات في سياقات الأزمة. توصلت الدراسة إلى أن الاعتماد المفرط على الأدوات الجنائية الصارمة، خاصة في تجريم نقل العدوى، قد يؤدي إلى نتائج عكسية تتعلق بتفاقم الوصم الاجتماعي والامتناع عن التعاون الصحي. كما خلصت الدراسة إلى ضرورة تطوير إطار قانوني خاص للمسؤولية عن المنتجات الطبية الوبائية، يتبنى مفهوم الموازنة بين المخاطر والمنافع كأساس لتحديد العيب، لضمان استمرارية الإمداد باللقاحات واستعادة الثقة العامة.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الجنائية الوبائية، الأمن الصحي، السياسة العقابية، نقل العدوى، لقاحات.

Abstract: This research aims to analyze and evaluate the effectiveness of legislative penal policy in the legal confrontation of pandemics, by deconstructing the dimensions of criminal and civil liability arising from pandemic-related crimes. These include offenses committed by individuals violating quarantine measures, by healthcare professionals and medical institutions, and by companies producing biological products such as vaccines. The central problematic lies in the search for a legal approach that achieves sustainable health security and strikes a balance between the necessity of legislative deterrence and the protection of fundamental rights and freedoms, while considering the conflict of responsibilities in crisis contexts. The study concludes that an overreliance on strict criminal tools, particularly in criminalizing disease transmission, may lead to counterproductive outcomes related to exacerbated social stigma and reluctance to cooperate with health authorities. Furthermore, the study found that developing a specialized legal framework for liability concerning pandemic medical products is necessary. This framework should adopt a risk-benefit balancing approach as a basis for determining defect, to ensure the continuity of vaccine supply and the restoration of public trust.

Keywords: Pandemic; Health Security; Penal Policy; Disease Transmission; Vaccines.

مقدمة

لقد دفعت الكوارث المتعددة والمتعاقبة الدول إلى الاهتمام بحماية الحق في الحياة وسلامة الجسم، معتبرة الأمن الصحي من أهم الحقوق التي يجب التمتع بها. هذا الاهتمام يتجسد في التدابير القانونية الرامية لمكافحة الفيروسات وحماية الأفراد منها. ومع ذلك، أظهرت جائحة كوفيد-19 قصورا في هذه التدابير، خاصة في ظل ضعف المنظومة القانونية القائمة في مواجهة الانتشار المفاجئ والواسع. هذا القصور استدعى تدخلا تشريعيا استثنائيا، تمثل في اعتماد سياسات جنائية صارمة تهدف إلى تجريم الأفعال التي تعرقل جهود الدولة في احتواء العدوى.

إن المواجهة القانونية للأوبئة تثير تنازعا جوهريا. فمن جهة، يجب على الدولة حماية مصالحها العليا وضمان الأمن والصحة العمومية، الأمر الذي يفرض غالبا قوانين تقيد بعض حقوق المواطنين، مثل حق الحركة والتجمع. ومن جهة أخرى، يجب أن تظل هذه القيود متوافقة مع مبادئ الشرعية الجنائية وحقوق الإنسان الأساسية. إن هذا التوازن الدقيق هو ما يحدد فعالية المقاربة التشريعية في نهاية المطاف.

أهمية البحث وأهدافه

تظهر أهمية هذا البحث من خلال الحاجة الملحة إلى إيجاد منظومة قانونية ثابتة وفعالة لمكافحة انتشار الأوبئة، تتجاوز الحلول المؤقتة التي اعتمدتها الدول أثناء الأزمة. تتزايد خطورة الآثار المترتبة على انتشار الأوبئة، خاصة في ظل السلوكيات الصادرة عن بعض الأفراد الذين ينقلون العدوى عمدا أو خطأ.

الأهداف الرئيسية للبحث:

1. تحديد مرتكزات التجريم والتكييف الجنائي لجريمة نقل العدوى وتقييم مدى كفاية الأدوات الجنائية التقليدية في التعامل معها.
2. تحليل الإطار القانوني الناظم للمسؤولية الجنائية والمدنية للأطراف المتخصصة، بما في ذلك الأطباء والمؤسسات الصحية والشركات المنتجة للقاحات، وتحديد معيار العناية الواجب في سياق الأزمات.
3. تقييم مدى فعالية الآليات الردعية المقررة في التشريعات الوطنية في تحقيق الأمن الصحي، وتحديد نموذج المواجهة القانونية الأمثل الذي يوازن بين الردع والوقاية.

إشكالية الدراسة

تتبلور إشكالية هذه الدراسة حول التحدي المتمثل في كيفية تحقيق الأمن الصحي المستدام من خلال المواجهة التشريعية الراهنة، بأدواتها الوقائية والردعية، في ظل التحديات الناجمة عن تضارب المسؤوليات القانونية بين الأفراد، المهنيين، والشركات المنتجة. إن إدارة الأزمة تفرض قوانين تقوي الأزمة نفسها عبر تقييد حقوق المواطنين، وتتطلب في الوقت ذاته سياسة جنائية تحول دون انتهاك تلك القوانين.

التساؤلات الفرعية:

1. ما هي مرتكزات التكييف الجنائي لجريمة نقل العدوى، وهل تكفي أدوات التجريم التقليدية (القتل/الإصابة العمدية) للتعامل معها، أم يجب اعتماد نظام خاص لجرائم الخطر العام؟
2. كيف يتم تحديد المسؤولية القانونية (الجنائية والمدنية) للمهنيين الصحيين وإدارات المستشفيات عن الأخطاء والقصور في تدابير الوقاية في ظل الظروف الاستثنائية للجائحة؟
3. ما هو الإطار القانوني المناسب لتحديد مسؤولية شركات اللقاحات.
4. إلى أي مدى تؤثر المقاربات الجنائية المتشددة لنقل العدوى على الأمن الصحي، وهل تساهم في تفاقم الوصم والامتناع عن التعاون الصحي؟

الفرضيات: للإجابة على هذه التساؤلات، تنطلق الدراسة من الفرضيات الآتية:

1. المنظومة القانونية الحالية تفتقر إلى إطار تشريعي ثابت وموحد لمواجهة الأوبئة بكفاءة، مما يضطرها للجوء لسياسات جنائية استثنائية وقصيرة الأجل لم تسهم بالضرورة في تحقيق الأمن الصحي الشامل.
2. المقاربات الجنائية المتشددة لنقل العدوى العمدية، رغم أهميتها الردعية، قد تفشل في تحقيق هدفها على مستوى الصحة العامة، وقد تؤدي إلى نتائج عكسية تتمثل في تفاقم الوصم الاجتماعي والامتناع عن التبليغ أو الفحص، مما يعيق جهود المكافحة.
3. حماية الأمن الصحي تتطلب نظاما قانونيا خاصا للمسؤولية عن المنتجات الطبية الوبائية (اللقاحات)، يوازن بشكل صريح بين المصلحة العامة (الحصول السريع على اللقاح) ومسؤولية المنتج، ويتبنى الدفاع القائم على موازنة المخاطر والمنافع.

مناهج البحث: للتحقق من صحة فرضيات البحث، تم الاعتماد على المناهج البحثية التالية:

1. **المنهج الوصفي التحليلي:** لوصف الإطار النظري والمفاهيمي للوباء والأمن الصحي، وتحديد الأركان القانونية للجرائم الوبائية (كالركن المادي والمعنوي لجريمة نقل العدوى ومخالفة الحجر)، وتحليل النصوص التشريعية المعاصرة.
2. **المنهج المقارن:** لإجراء مقارنة بين التشريعات الجنائية في دول مختلفة في تجريم نقل العدوى، وتحديد مسؤولية المنتج في قطاع اللقاحات، واستخلاص أفضل الممارسات التشريعية.

هيكلية الدراسة: تم تقسيم هذه الدراسة إلى 4 أبواب رئيسية وخاتمة، على النحو التالي:

1. التأطير المفاهيمي والركائز التشريعية للجرائم الوبائية.
2. المسؤولية الجنائية والمدنية المباشرة عن الجرائم الوبائية (الفردية).
3. المسؤولية المتخصصة للأشخاص الاعتبارية والطبيعية في القطاع الصحي والصناعات الدوائية.
4. فعالية السياسة التشريعية في تحقيق الأمن الصحي: التقييم والمقاربات المستقبلية.

1. الإطار المفاهيمي للوباء والأمن الصحي ومرتكزات التجريم

1.1. المفهوم القانوني والطبي للوباء والأمراض السارية

يتطلب تحديد المسؤولية القانونية عن الجرائم الوبائية أولا تحديد النطاق المفهومي للأوبئة والأمراض السارية. الوباء (Epidemic) يشير إلى انتشار مرض معد بشكل واسع وسريع بين مجموعة سكانية في منطقة جغرافية محددة. أما الجائحة (Pandemic) فتمثل انتشارا عالميا للوباء، كما هو الحال مع فيروس كوفيد-19.

من الناحية القانونية، لا ينحصر التجريم في التشريعات على مفهوم الوباء نفسه، بل يمتد ليشمل "الأمراض السارية" أو المعدية، التي تتميز بقدرتها على الانتقال. تضمنت التشريعات الخاصة بالأمراض السارية، ومنها التشريع الإماراتي، تحديد فيروس كورونا كمرض معد سار، مما يضع السلوكيات المرتبطة بنقله تحت طائلة القانون الجنائي[1]. إن هذا التحديد التشريعي ضروري لتفعيل الأدوات القانونية الخاصة، بدلا من الاقتصار على نصوص قانون العقوبات العام.

2.1. مفهوم الأمن الصحي وحق الحياة كغاية تشريعية

يشكل الأمن الصحي الهدف الأسمى للمواجهة التشريعية للأوبئة. يمكن تعريف الأمن الصحي كوضع يضمن الظروف الملائمة لحياة الإنسان، ويستبعد إمكانية الآثار الضارة الناجمة عن العوامل البيئية وانتشار الأمراض المعدية الجماعية والتسمم بين السكان[2]. هذا المفهوم يعكس أن الحق في الحياة والسلامة الجسدية، وهما من أهم الحقوق الدستورية، لا يمكن حمايتهما إلا عبر مقاربة شاملة تستهدف الصحة العامة ككل.

إن القانون، من منظور الصحة العامة، ليس مجرد أداة للردع والعقاب، بل هو أداة للوقاية والحماية المقصودة. يجب النظر إلى الأمن الصحي من منظور "الصحة في جميع السياسات" (Health in All Policies)، حيث يمكن للقوانين التي لا تركز بشكل مباشر على الصحة أن يكون لها آثار إيجابية أو سلبية غير مقصودة على النتائج الصحية. فالقانون الذي يفرض الحجر الصحي أو يوسع نطاق المساءلة الإدارية في المستشفيات (الباب الثالث) هو في جوهره قانون يهدف إلى تعديل الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية والرعاية الصحية لخدمة الأمن الصحي الجماعي[3].

3.1. التطور التشريعي لمواجهة الجرائم الوبائية

أ. القواعد العامة في قانون العقوبات (التطبيق التقليدي)

تاريخيا، سعت الأنظمة القانونية لمعالجة نقل الأمراض المعدية، خاصة العمدية منها، عبر تكييفها تحت مسميات الجرائم التقليدية. ففي العديد من الولايات القضائية، تم تجريم السلوكيات التي تنطوي على خطر نقل الأمراض المعدية، مثل فيروس نقص المناعة المكتسبة (HIV/AIDS)، بتطبيق تعريفات جرائم الاعتداء (Assault)،

القتل الخطأ (Manslaughter)، أو القتل العمد (Murder)، حسب القصد الجنائي والنتيجة[4].

هذا الاتجاه، الذي كان واضحا في الولايات المتحدة وفي محاولات تطبيقه في أفريقيا جنوب الصحراء، أظهر تحديات كبيرة، أبرزها صعوبة إثبات علاقة السببية والقصد الجنائي. كما واجه هذا التكييف انتقادات عديدة، بما في ذلك انتقادات على مستوى الأمم المتحدة. إن تطبيق نصوص القتل العمد والإصابة العمدية على نقل فيروس كورونا يتطلب إثبات نية إزهاق الروح أو الإضرار الجسدي المباشر، وهو أمر بالغ الصعوبة في سياق مرض واسع الانتشار[5].

ب. القوانين الخاصة بالأمراض السارية (التطبيق الاستثنائي)

للتغلب على قصور القانون الجنائي العام، لجأت الدول إلى تشريعات خاصة، مثل قانون الأمراض السارية أو أوامر الدفاع، لتحديد واجبات الإبلاغ والحجر والعقوبات الخاصة. هذه القوانين تسمح بتشديد العقوبة على أفعال نقل المرض الساري إلى الغير عمدا. ومع ذلك، كشفت الممارسة عن ثغرات تشريعية مهمة. على سبيل المثال، اقتصر المشرع الإماراتي في تجريمه لجناية نقل فيروس كورونا إلى الغير على الشخص "المصاب" دون "المشتبه بإصابته أو حامل العامل الممرض"[6]. هذه الثغرة تعطل المقاربة الوقائية في مراحل الأزمة الأولى، حيث أن الخطر الأكبر يأتي من الأفراد غير المشخصين أو الذين يرفضون الإبلاغ. لضمان الأمن الصحي، يجب توسيع نطاق التجريم ليشمل الأفراد الذين يعلمون أو يشتبهون بأنهم يحملون العامل الممرض ويمتنعون عن اتخاذ التدابير الضرورية.

ج. مرتكزات الركن المادي والمعنوي لجريمة نشر الوباء

إن إشكالية التكييف الجنائي لجريمة نشر الوباء تتركز في إثبات ركنيها:

1. **علاقة السببية :(Causation)** في سياق الانتشار المجتمعي الواسع، يصبح إثبات أن فعل المتهم (مثلا، خرق الحجر) هو السبب المباشر لإصابة ضحية معينة أمرا معقدا للغاية.
2. **القصد الجنائي :(Mens Rea)** يتطلب التجريم العمدي (كجناية نقل العدوى) إثبات أن الشخص كان عالما بإصابته، وبأنه تصرف بنية نقل العدوى أو المخاطرة المتعمدة بذلك[7].

إن المنهج الذي يركز على إثبات القصد الجنائي الصارم قد يضر بتحقيق الأمن الصحي. ففي كثير من الأنظمة، يتم التعامل مع جرائم نشر الوباء كـ"جرائم خطر عام" (Generally dangerous criminal acts)[8]. هذا التكييف يتطلب تكييفا خاصا يتجاوز مفاهيم الخطر التقليدية، حيث يكفي إثبات التهور أو الإهمال الجسيم الذي يعرض المجتمع لخطر الانتشار، دون الحاجة لإثبات إصابة فرد معين بشكل مباشر.

تحليل التحدي القانوني والوصم الاجتماعي:

إن التجريم المفرط لنقل العدوى، كما لوحظ في سياق جرائم الإيدز، ينشئ ما يوصف بـ"ثقافة التعاطف"

التي تنتقد هذه القوانين[9]. هذا يشير إلى أن الهدف التشريعي (الردع) يصطدم بالواقع الاجتماعي المتمثل في الوصم (Stigma) الذي يحيط بالمرض. عندما تكون العقوبات شديدة للغاية، يميل المصابون إلى إخفاء مرضهم أو تجنب الفحص، خوفا من الملاحقة القضائية، مما يقوض فعليا جهود الصحة العامة الرامية إلى التتبع والحجر. بناء على ذلك، لا يمكن اعتبار السياسة الجنائية المتشددة هي المقاربة الوحيدة أو الأنجع لتحقيق الأمن الصحي، يجب أن تكون جزءا من نظام متكامل يشجع على التعاون والتبليغ.

2. المسؤولية الجنائية والمدنية المباشرة عن الجرائم الوبائية

(المسؤولية القانونية للشخص الحامل للوباء ومخالفي التدابير)

1.2. التكييف الجنائي لنقل العدوى عمدا (القصد الجنائي)

أ. إثبات العمد والقصد في جريمة نقل العدوى

تشكل مسألة المسؤولية الجنائية العمدية عن نقل العدوى، وخاصة فيروسات ككورونا، أهمية بالغة نظرا لتأثيرها المباشر على حق الإنسان في الحياة وسلامة جسده. يواجه المشرع والقضاء تحديا كبيرا في تكييف فعل نقل العدوى، والذي قد يترتب عليه إزهاق الروح بطريق العمد أو الخطأ. وفي التشريعات التي تضمنت نصوصا خاصة، تم تشديد العقاب على أفعال نقل الفيروس عمدا، وصولا إلى عقوبة الجناية. ومع ذلك، فإن إثبات القصد الجنائي يظل العقبة الأبرز. ففي الجرائم العمدية، يجب أن يثبت أن المصاب (الذي قصر المشرع تجريمه عليه في بعض الأحيان)[10] قد تصرف وهو يعلم بأنه مصاب، ولديه النية في نشر العدوى أو على الأقل كان متوقعا للنتيجة وقبل بها (القصد الاحتمالي). صعوبة إثبات هذه النية تدفع الأنظمة القانونية في كثير من الأحيان للجوء إلى تجريم التهور (Recklessness) أو الإهمال الجسيم، الذي لا يتطلب النية المباشرة بالإصابة، بل يتطلب الاستهانة بالخطر المحتمل.

ب. الإشكاليات القانونية المتعلقة بالناقل غير العرضي للعدوى

تظهر حالات نادرة يتسم فيها سلوك الناقل بالإصرار والترصد لنشر الوباء، أو باستخدام الفيروس كأداة تهديد إرهابية. هذه الحالات، مثل رجل أراد نشر فيروس كورونا في مدينة ألمانية[11]، تبرز الحاجة إلى أدوات قانونية تتعامل مع التهديد بالإرهاب البيولوجي أو جرائم الخطر العام التي تهدف إلى نشر الرعب.

هنا، يتم تجاوز النظر إلى الفعل كجريمة قتل أو إصابة فردية ليتم تكييفه كجريمة تهديد إرهابي أو جريمة ضد السلامة العامة، مما يستدعي تدخلا دوليا وتنسيقا في تعريف المسؤولية الجنائية الدولية عن الجرائم الإرهابية التي قد تستخدم عوامل بيولوجية. هذا التداخل بين الجرائم الوبائية والإرهاب يفرض على المشرع صياغة نصوص قادرة على استيعاب هذه الأفعال الخطيرة، والتي تتطلب في كثير من الأحيان تحليل نصوص "التهديدات الإرهابية" المطبقة في سياق كوفيد-19[12].

2.2. المسؤولية عن الإهمال والامتناع عن التبليغ ومخالفة الحجر

أ. تجريم مخالفة الحجر الصحي عمدا أو خطأ

تعتبر مخالفة نظام الحجر الصحي والتدابير الوقائية من أكثر الجرائم الوبائية شيوعا أثناء الجائحة. وقد سارعت الدول إلى تجريم هذه المخالفات لضمان السيطرة على الانتشار. يقوم التجريم هنا على أساس حماية السلامة العامة من الخطر المتمثل في انتشار الوباء. ومع ذلك، فإن الإفراط في استخدام القانون الجنائي ضد مخالفي الحجر، خاصة باللجوء إلى الاعتقال و/أو السجن، يثير قلقا بالغا. تشير الدراسات إلى أن تجريم انتهاك نظام الحجر الصحي، خاصة عندما يؤدي إلى السجن، يزيد بشكل كبير من الضرر اللاحق بالحياة والصحة[13]. يعود ذلك إلى أن السجون ومراكز الاحتجاز غالبا ما تكون بيئات خصبة لانتشار العدوى، مما يحول التدبير الردعي إلى عامل يزيد من تقويض الأمن الصحي. يتجلى هنا المفارقة بين الهدف العقابي (الردع) والنتيجة الصحية (نشر العدوى).

ب. المسؤولية الجنائية عن الإهمال في التبليغ (جرائم الامتناع)

يعد واجب الإبلاغ عن حالات الأمراض السارية ركيزة أساسية في المقاربة الوقائية. إن الامتناع عن التبليغ أو الإخفاء يشكل جريمة سلبية أو جريمة امتناع، وعادة ما تفرض التشريعات عقوبات رادعة على الجهات التي تمتنع عن الإبلاغ[14].

أثناء الجائحة، برزت إشكالية امتناع المراكز الطبية والمختبرات الخاصة عن التبليغ عن الإصابات المؤكدة، ليس بقصد إجرامي مباشر، ولكن لتجنب عزوف المرضى الآخرين عن مراجعتها خوفا من انتقال العدوى، وهي مقاربة تحركها المصلحة الاقتصادية وتتعارض كليا مع المصلحة العامة والأمن الصحي. لهذا السبب، ألزمت أوامر الدفاع (مثل أمر الدفاع رقم 8 في الأردن) المستشفيات والمراكز الطبية والقائمين على إدارتها بالتبليغ الفوري عن أي حالة إصابة مؤكدة أو مشتبه بها، موسعة بذلك نطاق الإلزام[15].

ج. الحاجة إلى عقوبات رادعة ومناسبة

إن السياسة الجنائية يجب أن تتدخل بجدية وصرامة للعقاب على مخالفة التدابير الوقائية والعقاب على نقل العدوى أو التعريض لخطرها. النقد يوجه إلى التشريعات القديمة التي تضمنت عقوبات هزيلة (مثل الغرامات التي لا تجاوز مائة قرش في القانون المصري القديم)[16]. هذه العقوبات لا تحقق أي ردع، وتجعل القانون شكلا بلا مضمون أمام جسامة الخطر الوبائي. ومن الأهمية بمكان أن تستهدف التوصيات التشريعية القادمة توسيع نطاق المسؤولين عن التبليغ ليشمل فئات إضافية ضرورية في سياق الأزمة، مثل مديري المنشآت العقابية (حيث تنتشر العدوى بسهولة) والمحققين الجنائيين والقائمين على تغسيل الموتى ودفنهم، نظرا لدورهم الحيوي في رصد وإيقاف سلاسل انتقال المرض[17]. إن إدراج هذه الفئات يعزز المنظومة الوقائية من القاعدة إلى القمة.

3. المسؤولية المتخصصة للأشخاص الاعتبارية والطبيعية في القطاع الصحي والصناعات الدوائية

1.3. المسؤولية القانونية للمهنيين الصحيين والمؤسسات الطبية

1.1.3. مسؤولية الأطباء عن الأخطاء المهنية في ظل الجائحة

أ. معيار "الخطأ المهني" في زمن الأزمة

أثارت جائحة كوفيد-19 تساؤلات قانونية غير مسبوقة حول كيفية تقييم الأخطاء المرتكبة من الأطباء والكوادر الصحية. ففي ظروف الأزمة، اضطر المهنيون الصحيون إلى تطبيق بروتوكولات علاجية وإدارية مبنية على أدلة ضعيفة أو غير موجودة الفعالية (no or weak evidence of efficacy) بسبب ضيق الوقت والحاجة الملحة للتدخل. يفرض هذا الواقع تنازعا في معايير الرعاية. ففي حين يخضع الأطباء لمعايير مهنية صارمة (Standard of Care) تتطلب العناية القصوى المبنية على أحدث الأبحاث، فإن ظروف الجائحة تجعل هذا المعيار غير قابل للتطبيق بشكل كامل. إن الحكم على المهنيين بمعيار ثابت في ظروف استثنائية (الإرهاق، نقص الموارد، المعرفة المحدودة بالفيروس) يخلق وضعا قانونيا غير عادل[18]. لذلك، يتطلب الأمر تدخل المشرع لتحديد معيار رعاية "طارئ" أو "أزمة" يأخذ في الحسبان الظروف غير الطبيعية التي تم فيها ارتكاب الخطأ.

ب. مسؤولية العدوى المكتسبة داخل المستشفيات (HAIs)

تعد العدوى المكتسبة داخل المستشفيات (Hospital-Acquired Infections) إحدى نقاط الضعف الرئيسية في الأمن الصحي. في سياق الجائحة، يمكن أن يعتبر المهنيون والمؤسسات الصحية مسؤولين إذا ثبت أن العدوى انتقلت إلى المرضى المقيمين داخل المستشفى نتيجة إهمال في تدابير النظافة والتعقيم أو سوء إدارة العزل[19]. تحديد هذه المسؤولية (المدنية والجنائية المحتملة) يتطلب إثبات علاقة السببية القوية بين التقصير في الإجراءات الروتينية وانتشار العدوى بين النزلاء.

2.1.3. المسؤولية الإدارية والمدنية لمديري المستشفيات والمرافق

أ. مسؤولية الإدارة عن توفير الحماية (PPE)

تتجاوز المسؤولية في القطاع الصحي الأفراد الأطباء لتشمل المسؤولية المؤسسية والإدارية. يمكن اعتبار مديري المستشفيات والمؤسسات مسؤولين قانونيا عن إصابة العاملين الصحيين بالعدوى إذا لم يتم تزويدهم بمعدات الوقاية الشخصية الكافية (PPE) والملائمة[20]. هذا الإهمال الإداري لا يعرض حياة الكادر الصحي للخطر فحسب، بل يجعلهم مصدرا محتملا لنقل العدوى إلى المرضى والمجتمع، مما يقوض الأمن الصحي بشكل مباشر.

ب. مسؤولية المرافق طويلة الأجل عن بؤر العدوى

شهدت المرافق طويلة الأجل ودور الرعاية (Long-Term Care Facilities/Care Homes) تحولا إلى بؤر ساخنة

للوباء (Hotspots) في العديد من الدول. في هذه الحالات، يمكن اعتبار المؤسسات ومديريها مسؤولين عن الإهمال الإداري الذي أدى إلى انتشار الوباء داخل هذه المرافق الهشة[21]. تتركز المسؤولية هنا حول القصور في تطبيق بروتوكولات العزل والفرز السريري (Triage) وإدارة المخاطر.

إن تحديد المسؤولية في هذا السياق يربط بين الأمن الصحي وقواعد المساءلة المؤسسية؛ ففشل المؤسسة في إدارة أزمة العدوى هو فشل في تطبيق واجب الرعاية الأساسي تجاه الفئات الأكثر ضعفا، ويبرر مساءلة الشخصية الاعتبارية عن الجرائم التي تؤدي إلى انتشار العدوى.

2.3. المسؤولية القانونية لشركات إنتاج اللقاحات والمستحضرات الطبية

1.2.3. الإطار العام لمسؤولية المنتج عن اللقاحات

تعد اللقاحات أدوات حيوية في تحقيق الأمن الصحي الجماعي، ولكنها لا تخلو من المخاطر. إن أي تدخل طبي لا يخلو من المخاطر، واللقاحات ليست استثناء[22]. مع التطور السريع والتسويق القياسي للقاحات الأوبئة، تثار تساؤلات حول كيفية تطبيق قواعد المسؤولية المدنية عن المنتجات المعيبة ((**Product Liability** عليها.

تتمحور إشكالية مسؤولية المنتج عن اللقاحات حول تحديد مفهوم "العيب". هل يعتبر اللقاح "معيبا" إذا تسبب في آثار جانبية نادرة ولكنها خطيرة، رغم أنه تمت الموافقة عليه في ظروف الطوارئ؟ يرى التحليل القانوني أن المسؤولية هنا يجب أن تتأثر بظروف الجائحة والمصلحة العامة، مما يفرض مقاربة تختلف عن المنتجات الطبية الروتينية.

2.2.3. دفاع الموازنة بين المخاطر والمنافع (Risk-Benefit Defence)

أ. تحليل مفهوم الموازنة الشمولي

في سياق مسؤولية اللقاحات، تدعو التحليلات القانونية إلى اعتماد مقاربة "شمولية ومرنة" لتحديد العيب، مقاربة تحتضن وتتبنى تحليل الموازنة بين المخاطر والمنافع. هذا المفهوم يعترف بأن تقييم "سلامة" اللقاح يجب أن يتجاوز الآثار الجانبية الفردية لينظر إلى المنافع الأوسع. إن المنافع التي يمنحها لقاح كوفيد-19، سواء على مستوى الحصانة الفردية أو الحصانة الجماعية للمجتمع، يجب أن تكون عاملا جوهريا ومؤثرا في أي تحديد قانوني لكون المنتج معيبا[23]. هذا يعني أن الأثر الإيجابي الهائل للقاح في وقف الجائحة وتوفير الأمن الصحي الجماعي يجب أن يستخدم كدفاع قوي ضد مطالبات المسؤولية المدنية عن العيوب الفنية النادرة.

ب. أهمية هذا الدفاع في تحقيق الأمن الصحي

يعمل مفهوم الموازنة بين المخاطر والمنافع كآلية للسياسة العامة أكثر منه كقاعدة قانونية بحتة. فاستخدامه بفعالية في تحديد "السلامة المستحقة" للقاح يمكن أن يساعد في التخفيف من أخطار إضعاف الثقة العامة في تلقي

اللقاحات. إن غياب هذا الدفاع أو التشديد المفرط في المسؤولية المدنية للشركات قد يخلق ما يعرف بـ "المسؤولية كنظام تحفيزي" عكسي. بمعنى، مسؤولية صارمة وكاملة -> إحجام الشركات عن المخاطرة وتأخر الإنتاج -> فشل في تلبية الحاجة الماسة للجمهور -> تقويض الأمن الصحي الجماعي. لذا، فإن تطبيق هذا الدفاع يمثل ضرورة لضمان استمرارية توفر إمدادات اللقاحات على نطاق واسع[24].

3.2.3. الحصانة القانونية وآليات التعويض الحكومي

في ضوء التحديات المذكورة، غالبا ما تلجأ الدول إلى توفير أشكال من الحصانة القانونية لشركات اللقاحات في أوقات الطوارئ، أو اعتماد برامج تعويض حكومي (Compensation Schemes). هذه الآليات تضمن أن الأفراد الذين يتضررون نادرا من اللقاحات لا يحرمون من التعويض، وفي الوقت ذاته، يتم رفع العبء القانوني الكامل عن عاتق المنتج لضمان سرعة التوريد. إن فصل مسؤولية المنتج عن مسؤولية الدولة في التعويض يمثل مقاربة مثلى لتحقيق الأمن الصحي، حيث تتحمل الدولة عبء المخاطر غير المتوقعة للمنتجات التي دفعت لإنتاجها بأقصى سرعة للصالح العام.

4. فعالية السياسة التشريعية في تحقيق الأمن الصحي: التقييم والمقاربات المستقبلية

1.4. تقييم السياسة التشريعية الوطنية (المقاربة الردعية)

1.1.4. تحليل فعالية الآليات الردعية والعقوبات المقررة

أ. تقييم مدى صرامة العقوبات وتناسبها

تهدف المقاربة الردعية إلى فرض عقوبات صارمة (كالسجن والغرامة) على مخالفات الحجر ونقل العدوى العمدي لتحقيق الردع العام والخاص. ومع ذلك، يتطلب تقييم الفعالية النظر فيما إذا كانت هذه العقوبات تحقق هدفها بالفعل. كما تم التأكيد سابقا، فإن التجريم المفرط لنقل العدوى قد يزيد من الوصم والامتناع عن التعاون الصحي[25].

علاوة على ذلك، أظهرت العديد من التشريعات قصورا في التناسب، حيث ظلت بعض القوانين الجنائية تفرض عقوبات هزيلة لا تتناسب إطلاقا مع خطورة نشر وباء يهدد حياة الملايين. إن غياب التناسب يفرغ الردع من محتواه، بينما يساهم الإفراط في العقوبات السالبة للحرية في زيادة الضرر الإنساني والصحي[26].

ب. نقد الإفراط في استخدام القانون الجنائي

يشير التحليل القانوني إلى أن السياسة الجنائية التي تعتمد بشكل أساسي على السجن كوسيلة لمكافحة الأوبئة هي سياسة قاصرة. الإفراط في استخدام القانون الجنائي يؤدي إلى زيادة الضرر اللاحق بالحياة والصحة نتيجة للاكتظاظ والتدهور الصحي في مراكز الاحتجاز. هذا يمثل تقويضا لمبدأ "الصحة في جميع السياسات"[27]،

حيث إن تطبيق القانون الجنائي ينتج عنه آثار ضارة غير مقصودة على الصحة العامة.

ج. دور القضاء في تكييف الجرائم الوبائية

يواجه القضاء صعوبات جمة في تكييف الجرائم الوبائية، خاصة في إثبات علاقة السببية والقصد الجنائي في جرائم نقل العدوى العمدي. في ظل الانتشار المجتمعي، يصبح إثبات مصدر العدوى تحديا علميا وقانونيا لا يمكن للقضاء وحده حله. لذلك، يجب أن يدعم المشرع القضاء بتعريفات قانونية أوضح لجرائم الخطر العام الوبائي التي تتطلب إثبات التهور أو الإهمال الجسيم بدلا من القصد المباشر، لتمكين آليات الردع من العمل بشكل أكثر واقعية.

2.1.4. دور التعاون الدولي والتشريعات العابرة للحدود

على الرغم من أن المواجهة التشريعية للأوبئة تبدأ على المستوى الوطني، إلا أن طبيعة الأوبئة العابرة للحدود تفرض ضرورة وجود آليات للتعاون الدولي. هذا يشمل التنسيق في القواعد القانونية (مثل تعريفات الأمراض وإجراءات الحجر) والمسؤولية الجنائية الدولية عن الجرائم الوبائية الخطيرة، والتي يمكن أن تستلهم مبادئها من المسؤولية الجنائية الدولية المطبقة على جرائم مماثلة مثل الإرهاب العابر للحدود[28]. إن تحقيق الأمن الصحي العالمي يتطلب مواءمة التشريعات الوطنية لتسهيل تبادل المعلومات وتنفيذ التدابير المتفق عليها دوليا.

2.4. نحو مقاربة تشريعية متكاملة لضمان الأمن الصحي المستدام (الآليات الوقائية)

1.2.4. الموازنة بين التدابير الجنائية وحقوق الأفراد الأساسية

تتطلب حماية الأمن الصحي فرض قيود قانونية على الحقوق الأساسية للأفراد، مثل حظر التجول أو الحجر الإجباري[29] يجب أن تكون هذه القيود مشروعة ومبررة بضرورة حماية الأمن والصحة العمومية[30].

لضمان مشروعية هذه التدابير، يجب أن تكون متوافقة مع مبدأ الشرعية الجنائية، أي أن تكون واضحة ومحددة سلفا. إن غياب الوضوح يؤدي إلى تجاوزات قد تضر بالثقة العامة، والتي هي أساس التعاون في أي استجابة فعالة للجائحة. المقاربة التشريعية المتكاملة يجب أن تضمن أن أي تقييد للحريات يخدم هدف الأمن الصحي بشكل مباشر ومتناسب، وأن يكون محكوما بالمدة الزمنية اللازمة للأزمة.

2.2.4 إصلاح المنظومة القانونية: مقترحات لتعزيز الآليات الوقائية

للانتقال من مقاربة ردعية استثنائية إلى منظومة وقائية مستدامة، يجب إصلاح المنظومة القانونية عبر المقترحات التالية:

أ. تعديل قوانين الأمراض السارية (تعزيز التبليغ)

يجب تعديل قوانين الأمراض السارية لتعزيز واجب الإبلاغ كمقاربة وقائية أساسية. يتطلب ذلك ما يلي:

1. **توسيع نطاق الفاعل الجنائي:** يجب توسيع نطاق التجريم ليشمل "المشتبه بإصابته" و "حامل العامل

الممرض" وليس فقط "المصاب"[31]، خاصة في مراحل الانتشار الأولى.

2. **تحديد فئات ملزمة بالتبليغ:** ينبغي إضافة فئات حيوية مثل مديري المنشآت العقابية والمحققين الجنائيين والقائمين على دفن الموتى إلى قائمة المسؤولين عن الإبلاغ[32].
3. **تنظيم مسؤولية المراكز الطبية:** يجب إعادة تنظيم موقف القانون من الامتناع عن التبليغ من قبل المراكز الطبية الخاصة لضمان التغلب على تضارب المصلحة الاقتصادية مع واجب الإبلاغ العام، مع فرض عقوبات رادعة على هذا الامتناع[33].

ب. تطوير مفهوم الأمن الصحي المستدام

يجب صياغة تشريع موحد للأزمات الصحية يركز على الوقاية قبل الردع. يتضمن هذا التشريع:

1. **وضع معيار رعاية طارئ:** تحديد معيار قانوني خاص للمسؤولية الطبية في ظروف الأزمة، يأخذ في الحسبان الظروف غير الاعتيادية وضعف الأدلة العلاجية، مما يحمي الكادر الطبي العامل في الخطوط الأمامية.
2. **تفعيل برامج التعويض الحكومي:** إيجاد آليات تعويض حكومية سريعة للأفراد المتضررين من المنتجات الطبية الوبائية (كاللقاحات)، لتشجيع الثقة العامة ودعم الأمن الصحي الجماعي، بدلا من الاعتماد الكلي على مساءلة المنتج.

خاتمة

بناء على التحليل المنهجي للمواجهة التشريعية للأوبئة وأبعاد المسؤولية القانونية المرتبطة بها، تم التوصل إلى النتائج الرئيسية التالية التي تثبت صحة الفرضيات المعتمدة:

1. **قصور المنظومة القانونية:** أثبتت الدراسة أن المنظومة القانونية الوطنية كانت غير مستعدة لمواجهة الأوبئة بكفاءة، مما اضطر المشرعين للجوء إلى سياسات جنائية استثنائية (أوامر دفاع وقوانين طوارئ) تميزت بالازدواجية: صرامة في التجريم (لنقل العدوى عمدا) وثغرات في التطبيق (بسبب صعوبة إثبات القصد وعلاقة السببية في سياق الانتشار المجتمعي).
2. **أثر المقاربة الجنائية المتشددة:** إن المقاربات الجنائية المتشددة تجاه نقل العدوى العمدي، المستلهمة جزئيا من تجريم الإيدز، تثير مخاوف حقيقية من تفاقم الوصم الاجتماعي والوصول إلى نتائج عكسية على الأمن الصحي، حيث يدفع الخوف من الملاحقة الأفراد إلى إخفاء إصاباتهم أو الامتناع عن الفحص.
3. **ضرورة الموازنة في مسؤولية المنتج:** خلص التحليل إلى أن تحقيق الأمن الصحي في مجال اللقاحات يتطلب نظاما خاصا للمسؤولية عن المنتجات، يدمج مفهوم "الموازنة بين المخاطر والمنافع" (Risk-Benefit

(Defence كدفاع قانوني مقبول لتقييم العيب. هذا التوجه لا يعد إعفاء من المسؤولية، بل آلية تشريعية تحفيزية لضمان استمرار إنتاج وتوفير اللقاحات في أوقات الأزمات.

4. **نطاق المسؤولية غير المتخصص:** كشفت الدراسة عن ثغرات في تحديد نطاق المسؤولية، مثل قصر التجريم على "المصاب" دون "المشتبه به"، وضعف العقوبات المقررة على جرائم الإهمال في التبليغ، مما يقوض فعالية الآليات الوقائية. كما أن المسؤولية عن العدوى أثناء الأزمة تمتد إلى المسؤوليات الإدارية والمؤسسية (كإهمال مديري المستشفيات في توفير معدات الوقاية).

التوصيات: بناء على النتائج المستخلصة، توصي الدراسة بما يلي:

1. **إعادة صياغة قوانين الأمراض السارية:** يجب على المشرع إعادة النظر في قوانين الأمراض السارية لتشمل تعريفات أوسع للمسؤولية عن نقل العدوى، تشمل التجريم الجنائي للإهمال الجسيم في التبليغ عن الإصابة، وضرورة توسيع نطاق الإلزام بالتبليغ ليشمل كافة المؤسسات والأفراد الذين يمكن أن يؤثر صمتهم على الأمن الصحي العام.
2. **تحديد معيار رعاية طوارئ:** يتوجب على الجهات التشريعية والقضائية التعاون لوضع معيار قانوني خاص لـ "الرعاية الطبية في ظروف الأزمة" (Emergency Standard of Care)، يسمح بتقييم الأخطاء الطبية المرتكبة في ظل البروتوكولات العلاجية ذات الأدلة الضعيفة، بما يحمي المهنيين الصحيين من المساءلة غير العادلة.
3. **تفعيل برامج التعويض الحكومي لمنتجات الأزمة:** يجب على الدولة إنشاء أو تفعيل برامج تعويض وطنية (Compensation Schemes) تتولى تعويض المتضررين من الآثار الجانبية النادرة للقاحات، وذلك لفصل عبء المسؤولية المدنية عن شركات المنتج وتشجيعها على سرعة التوريد، مع ضمان عدم إضعاف الثقة العامة في اللقاحات (الأمن الصحي الجماعي).
4. المراجعة النقدية للسياسة العقابية: يجب على السياسة الجنائية أن تتبنى مقاربة متوازنة تقلل من الاعتماد على العقوبات السالبة للحرية في مخالفات الحجر غير العمدية، واستبدالها بعقوبات بديلة أو غرامات مالية رادعة تتناسب مع خطورة الفعل، لتجنب الآثار السلبية للسجن على الصحة العامة والوصم الاجتماعي.
5. التنسيق التشريعي الدولي: ضرورة الانخراط في جهود دولية للمواءمة بين التشريعات الوطنية لضمان مواجهة فعالة للجرائم الوبائية العابرة للحدود، واعتماد الأطر القانونية اللازمة لتعزيز الأمن الصحي الإقليمي والعالمي.

المراجع:

Aaron Siegler; Kelli Komro; Alexander Wagenaar. Law Everywhere: A Causal Framework for Law and Infectious Disease. *Public Health Reports,* Vol. 135, no. 1, 2020, p. 25S-31S. https://doi.org/10.1177/0033354920912991

Amaal Abdullah Abu Anzah; Saif Ibrahim Al-masarweh. The Criminal Confrontation Against the Coronavirus Pandemic in the Jordanian Legislation: A Comparative Study with French Legislation, *Jordanian Journal of Law and Political Science, Vol.* 14, no. 1, 2022. https://doi.org/10.35682/jjlps.v14i1.340

Andrey Vladimirovich Makarov; Larisa Vladimirovna Makogon; Oleg Vyacheslavovich Firsov; Aleksandra Sergeevna Zhukova. Criminal liability as a means of counteracting sanitary and epidemiological rule violations in a pandemic. *SHS Web of Conferences,* Vol. 118, 2021. https://doi.org/10.1051/shsconf/202111803010

Antonio Oliva; Matteo Caputo; Simone Grassi; Giuseppe Vetrugno; Marco Marazza; Giulio Ponzanelli; Roberto Cauda; Giovanni Scambia; Gabrio Forti; Rocco Bellantone; Vincenzo Pascali. Liability of Health Care Professionals and Institutions During COVID-19 Pandemic in Italy: Symposium Proceedings and Position Statement. Journal of Patient Safety, Vol. 16, no. 4, 2020, p. 299-302. https://doi.org/10.1097/PTS.0000000000000793

Daniel Robinson, *Confrontation During COVID: A Fundamental Right, Virtually Guaranteed*. University of Miami Race & Social Justice Law Review, vol. 12, no. 1, 2022.

Hadi Naeem Al-Maliki; Haytham Shaker Abdul Kazem, International criminal Responsibility for terrorist crimes, Vol. 32 No. 4, 2017. https://doi.org/10.35246/jols.v32is.73

Hannah Quirk; Catherine Stanton. Disease Transmission and the Criminal Law: A Growing Concern? In: Catherine Stanton; Hannah Quirk. *Criminalising Contagion: Legal and Ethical Challenges of Disease Transmission and the Criminal Law*. Cambridge Bioethics and Law, Cambridge University Press, 2016, p. 1–17.

Leslie Pickering Francis; John Francis. Criminalizing Health-Related Behaviors Dangerous to Others?

Disease Transmission, Transmission-Facilitation, and the Importance of Trust. *Crim Law & Philos.* Vol. 6, no. 1, 2012, p. 47-63. https://doi.org/10.1007/s11572-011-9136-7

Oleksandr Lemeshko; Viktoriia Haltsova; Andrii Brazhnyk. Criminal Liability for Violation of the Quarantine Regime in the Conditions of the COVID-19 Pandemic. *International Journal of Criminology and Sociology,* Vol. 9, 2022, p. 1548-56. https://doi.org/10.6000/1929-4409.2020.09.176

Rafał Kubiak; Sebastian Czechowicz. Criminal liability for acts leading to the spread of infectious diseases in the regulations of the penal codes of selected European countries, *Teka Komisji Prawniczej PAN Oddział W Lublinie*, Vol. 16, no. 2, 2023, p. 199–216. https://doi.org/10.32084/tkp.5615

Richard Goldberg. Vaccine Liability in the Light of Covid-19: A Defence of Risk-Benefit. *Med Law Rev.* Vol. 30, no. 2, 2022, p. 243-267. https://doi.org/10.1093/medlaw/fwab053

Russell Faisal Dalloul. Preventive policy and its role in facing the Corona pandemic (Covid 19), *Journal of the College of Law and Political Science,* Aliraqia University, Vol. 22, 2023. https://doi.org/10.61279/a6nxhs17

محمد النقبي، مأمون أبو زيتون. المسؤولية الجنائية العمدية عن نقل عدوى فيروس كورونا، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد 21، عدد 2، 2024. https://doi.org/10.36394/jls.v21.i2.7

[1] محمد النقبي، مأمون أبو زيتون. المسؤولية الجنائية العمدية عن نقل عدوى فيروس كورونا، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد 21، عدد 2، 2024. https://doi.org/10.36394/jls.v21.i2.7

[2] Andrey Vladimirovich Makarov; Larisa Vladimirovna Makogon; Oleg Vyacheslavovich Firsov; Aleksandra Sergeevna Zhukova. Criminal liability as a means of counteracting sanitary and epidemiological rule violations in a pandemic. *SHS Web of Conferences,* Vol. 118, 2021. https://doi.org/10.1051/shsconf/202111803010

[3] Aaron Siegler; Kelli Komro; Alexander Wagenaar. Law Everywhere: A Causal Framework for Law and Infectious Disease. *Public Health Reports,* Vol. 135, no. 1, 2020, p. 25-31. https://doi.org/10.1177/0033354920912991

[4] Leslie Pickering Francis; John Francis. Criminalizing Health-Related Behaviors Dangerous to Others? Disease Transmission, Transmission-Facilitation, and the Importance of Trust. *Crim Law & Philos.* Vol. 6, no. 1, 2012, p. 47-63. https://doi.org/10.1007/s11572-011-9136-7

[5] محمد النقبي، مأمون أبو زيتون. مرجع سابق.

[6] المرجع نفسه.

[7] المرجع نفسه.

[8] Rafał Kubiak; Sebastian Czechowicz. Criminal liability for acts leading to the spread of infectious diseases in the regulations of the penal codes of selected European countries, *Teka Komisji Prawniczej PAN Oddział W Lublinie*, Vol. 16, no. 2, 2023, p. 199–216. https://doi.org/10.32084/tkp.5615

[9] Hannah Quirk; Catherine Stanton. Disease Transmission and the Criminal Law: A Growing Concern? In: Catherine Stanton; Hannah Quirk. *Criminalising Contagion: Legal and Ethical Challenges of Disease Transmission and the Criminal Law*. Cambridge Bioethics and Law, Cambridge University Press, 2016, p. 1–17.

[10] محمد النقبي، مأمون أبو زيتون. مرجع سابق.

[11] المرجع نفسه.

[12] Andrey Makarov; Larisa Makogon; Oleg Firsov; Aleksandra Zhukova. Op.cit.

[13] Oleksandr Lemeshko; Viktoriia Haltsova; Andrii Brazhnyk. Criminal Liability for Violation of the Quarantine Regime in the Conditions of the COVID-19 Pandemic. *International Journal of Criminology and Sociology,* Vol. 9, 2022, p. 1548-56. https://doi.org/10.6000/1929-4409.2020.09.176

[14] Amaal Abdullah Abu Anzah; Saif Ibrahim Al-masarweh. The Criminal Confrontation Against the Coronavirus Pandemic in the Jordanian Legislation: A Comparative Study with French Legislation. *Jordanian Journal of Law and Political Science, Vol*. 14, no. 1, 2022. https://doi.org/10.35682/jjlps.v14i1.340

[15] Ibid.

[16] Ibid.

[17] محمد النقبي، مأمون أبو زيتون. مرجع سابق.

[18] Antonio Oliva; Matteo Caputo; Simone Grassi; Giuseppe Vetrugno; Marco Marazza; Giulio Ponzanelli; Roberto Cauda; Giovanni Scambia; Gabrio Forti; Rocco Bellantone; Vincenzo Pascali. Liability of Health Care Professionals and Institutions During COVID-19 Pandemic in Italy: Symposium Proceedings and Position Statement. Journal of Patient Safety, Vol. 16, no. 4, 2020, p. 299-302. https://doi.org/10.1097/PTS.0000000000000793

[19] Ibid, p. 299-302.

[20] Ibid, p. 299-302.

[21] Ibid, p. 299-302.

[22] Richard Goldberg. Vaccine Liability in the Light of Covid-19: A Defence of Risk-Benefit. *Med Law*

Rev. Vol. 30, no. 2, 2022, p. 243-267. https://doi.org/10.1093/medlaw/fwab053
[23] Ibid, p. 243-267.
[24] Ibid, p. 243-267.
[25] Hannah Quirk; Catherine Stanton. Op.cit, p. 1–17.
[26] Oleksandr Lemeshko; Viktoriia Haltsova; Andrii Brazhnyk. Op.cit, p. 1548-56.
[27]Aaron Siegler; Kelli Komro; Alexander Wagenaar. Op.cit, p. 25-31.
[28] Hadi Naeem Al-Maliki; Haytham Shaker Abdul Kazem, International criminal Responsibility for terrorist crimes, Vol. 32 No. 4, 2017. https://doi.org/10.35246/jols.v32is.73
[29] Russell Faisal Dalloul. Preventive policy and its role in facing the Corona pandemic (Covid 19), *Journal of the College of Law and Political Science,* Aliraqia University, Vol. 22, 2023. https://doi.org/10.61279/a6nxhs17
[30] Daniel Robinson, *Confrontation During COVID: A Fundamental Right, Virtually Guaranteed*. University of Miami Race & Social Justice Law Review, vol. 12, no. 1, 2022.
[31] محمد النقبي، مأمون أبو زيتون. مرجع سابق.
[32] المرجع نفسه.
[33] Amaal Abu Anzah; Saif Al-masarweh. Op.cit.